5079 - حكم زواج رجل من امرأة رضع مع أختها الكبرى - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

القضية التالية قضية رظاع يقول ما رأيكم في زواج رجل من امرأة رضع مع اختها الكبرى. اذا كان رضع من امها خمس رظعات فاكثر والنكاح اذا ثبت ذلك بالبينة الشرعية - 00:00:00

اما اذا كان الرضاعة اقل من خمس رظاعات او كان فيه شك ليس هناك من يضبطه الزواج صحيح ولا يأمره كذلك والحمد لله - 00:00:22